

التغطية الصحية والتقاعد لفائدة المهندسين المعماريين العاملين لحسابهم الخاص

ينهي الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي إلى علم كافة المهندسين المعماريين العاملين لحسابهم الخاص أنهم أصبحوا خاضعين لنظام التغطية الصحية والاجتماعية، وذلك بموجب مقتضيات القانونين 98.15 و 99.15 المتعلقين بالتأمين الإجباري عن المرض والتقاعد للعمال غير الأجراء.

وبالتالي، فإنهم مدعوون، قبل متم يونيو 2021، لمباشرة إجراءات تسجيلهم والتصريح بأفراد أسرهم بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي من خلال البوابة الإلكترونية www.macnss.ma أو التوجه إلى إحدى وكالات الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.

و تجدر الإشارة إلى أن بداية استحقاق واجبات الاشتراك واحتساب فترة التدريب لافتتاح الحق في خدمات التأمين الإجباري عن المرض ستنتقل اعتبارا من فاتح يوليو 2021، مع العلم أن احتساب الاشتراكات سيتم بالاعتماد على الدخل الجزافي لكل مهندس معماري عامل لحسابه الخاص وعلى النسب المحددة في 6.37 % بالنسبة للتأمين الإجباري عن المرض و 10 % بالنسبة للتقاعد. و تحدد المداخل الجزافية الشهرية المعتمدة لفئات المهندسين المعماريين العاملين لحسابهم الخاص وفق مقتضيات المرسوم رقم 2.20.803 بتطبيق القانونين السالف ذكرهما الخاص بفئة المهندسين المعماريين:

أقدمية الدبلوم	أساس احتساب الدخل الجزافي الشهري	مبلغ الدخل الجزافي الشهري بالدرهم
أقل من 13 سنة	3 مرات الحد الأدنى للأجور	8 486,13
من 13 إلى 37 سنة	5.5 مرات الحد الأدنى للأجور	15 557,90
أكثر من 37 سنة	4 مرات الحد الأدنى للأجور	11 314,84

وللمزيد من المعلومات أو للمساعدة في إجراءات التسجيل، يرجى الاتصال بمركز النداء على الرقم **0520194040**.

04 يونيو 2021

